

تاج العروس من جواهر القاموس

الحلق كعصفر أهمله الجوهري وقال أبو عمرو هو الدرايزين كما في العباب وكذلك التفاريح كما في التهذيب ووقع في المحيط الجلفق بالجيم قال الصاغاني وهو تصحيف .
ح - ل - ق .

الحلقة بتسكين اللام : السلاح عاماً وقيل : الدرع خاصة وفي الصحاح : الدروع وفي المحكم اسم لجملة السلاح والدروع وما أشبهها وإنما ذلك لمكان الدروع وغلبوا هذا النوع من السلاح أعني الدروع لشدة غنائها ويدل على أن المراعاة في هذا إنما هي للدروع أن النعمان قد سمي دروعه حلقة . ومن الحديث إنكم أهل الحلقة والحصون الحلقة الكرأي الحبل . والحلقة من الإناء ما بقي خالياً بعد أن جعل فيه شيء من الطعام والشراب إلى نصفه فما كان فوق النصف إلى أعلاه فهو الحلقة قاله أبو زيد . وقال أبو مالك الحلقة من الحوض امتلاؤه أو دونه قال أبو زَيْد : وفِيَتْ حَلَاقَةُ الحَوْضِ تَوْفِيَةً وإِنَاءٌ كَذَلِكَ وهو مَجَازٌ .
والحَلَاقَةُ : سَمَةٌ في الإِبِلِ مُدَوَّرَةٌ شَبِيهَةٌ حَلَاقَةُ البَابِ . والحلق مَجَرَّةٌ كَتَّةٌ : الإِبِلُ المَوْسُومَةُ بها كالمحلَّة حَلَاقَةُ كَمُعَظْمَةٍ وَأَنْشَدَ الجَوْهَرِيُّ لأبي وَجْزَةَ السَّعْدِيِّ :

وذو حَلَاقٍ تَقْضِي العَوَازِيرُ بَيِّنَتَهَا ... يَرْوِحُ بِأَخْطَارٍ عِظَامِ اللِّقَائِحِ وَقَالَ
عَوْفُ بنِ الخَرَعِ يَخَاطِبُ لِقَيْطَ بنِ زَرَارَةَ :
وذكرتَ مِن لَبِينِ المَحَلَّاقِ شَرِّبَةً ... والخَيْلُ تَعْدُو فِي الصَّعِيدِ بَدَادٍ
وَأَنْشَدَهُ ابْنُ سَيِّدِهِ للنَّابِغَةِ الجَعْدِي : ولكن ابنَ بَرِّسِيِّ أَيْدٍ قَوْلَ
الجَوْهَرِيِّ . وحَلَاقَةُ البَابِ والقَوْمُ بالفتحة وكذا كُلُّ شَيْءٍ اسْتَدَارَ كحَلَاقَةُ
الحَدِيدِ والفضَّةِ والذَّهَبِ وقد تُفْتَحُ لأمههما حَكَاهُ يُونُسُ عن أَبِي عَمْرٍو
بنِ العَلَاءِ كما فِي المَصْحَاحِ وحَكَاهُ سَيِّبُوَيْهٌ أَيْضاً واخْتَارَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي
الحَدِيدِ كما سَيَأْتِي قَرِيباً وقد تُكْسَرُ أَيْ : حَاؤُهُمَا كما فِي اللِّسَانِ وفي العبابِ
تُكْسَرُ اللِّمَامُ نَقْلُهُ الفَرَّاءُ والأموي وقال : هي لَغَةٌ لِبَلَّاحِرِثِ بنِ كَعْبِ فِي
الحَلَاقَةِ والحَلَاقَةِ . أو لَيْسَ فِي الكَلَامِ الفَصِيحِ حَلَاقَةُ مَجَرَّةٌ كَتَّةٌ إِلَّا فِي
قَوْلِهِمْ : هؤُلاءِ قَوْمٌ حَلَاقَةُ لِذَيْنِ يَحْلِقُونَ الشَّعْرَ وفي التَّهَذِيبِ :
يَحْلِقُونَ المَعْرُزِيَّ جَمَعَ حَالِقٍ قَالَ الجَوْهَرِيُّ : قَالَ أَبُو يُونُسَ : سَمِعْتُ أَبَا
عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ هَكَذَا . قَالَ شَيْخُنَا وقد جَزَمَ بِهِ أَكْثَرُ أُمَّةِ التَّحْقِيقِ
وعليه اقْتَصَرَ التَّبَرِّيزِيُّ فِي تَهْذِيبِ إِصْلَاحِ المَنْطِقِ وَجَمَاعَةٌ مِنْ شُرَّاحِ

الفصيح . أَو التَّحَرِيكُ لَغَةً ضَعِيفَةٌ وَقَالَ ثَعْلَبٌ : كَلَّهْمُ يُجْرِيهِ عَلَى
ضَعْفِهِ وَقَالَ اللِّحْيَانِيُّ : حَلْقَةُ الْبَابِ وَحَلَقَتَهُ بِإِسْكَانِ اللَّامِ وَفَتَحَتْهَا وَقَالَ
كُرَاعٌ : حَلَقَةٌ الْقَوْمُ وَحَلَقَتَهُمْ وَقَالَ اللَّيْثُ : الْحَلَقَةُ بِالتَّخْفِيفِ مِنَ
الْقَوْمِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : حَلَقَةٌ وَقَالَ أَبُو عَبْدِ دِيٍّ : أَخْتَارُ فِي حَلَقَةٍ
الْحَدِيدِ فَتَحَ السَّلَامَ وَيَجُوزُ الْجَزْمُ وَأَخْتَارُ فِي حَلَقَةٍ الْقَوْمِ الْجَزْمَ وَيَجُوزُ
التثْقِيلُ وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : وَأَخْتَارُ فِي حَلَقَةِ الْحَدِيدِ وَحَلَقَةِ النَّاسِ
التَّخْفِيفَ وَيَجُوزُ فِيهِمَا التثْقِيلُ وَعِنْدَهُ ج : حَلَقٌ مُحَرَّرٌ كَتَّةٌ وَهُوَ عَلَايٌ غَيْرُ
قِيَاسٍ قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَهُوَ عِنْدَ سَيِّبَوَيْهِ اسْمٌ لِلجَمْعِ وَلَيْسَ بِجَمْعٍ لِأَنَّ فَعْلَةً
لَيْسَتْ مِمَّا يَكْسَرُ عَلَى فَعَلٍ وَنَظِيرُهُ هَذَا مَا حَكَاهُ مِنْ قَوْلِهِمْ : فَلَا كَتَّةٌ
وَفَلَاكٌ وَقَدْ حَكَى سَيِّبَوَيْهِ فِي الْحَلَقَةِ فَتَحَ اللَّامَ وَأَنْكَرَهَا ابْنُ السَّكَيْتِ
وغيرُهُ فَعَلَى هَذِهِ الْحِكَايَةِ حَلَقٌ جَمْعٌ حَلَقَةٌ وَلَيْسَ حِينَئِذٍ اسْمٌ جَمْعٌ كَمَا كَانَ
ذَلِكَ فِي حَلَقِ الذِّي هُوَ اسْمٌ جَمْعٌ لِحَلَقَةٍ وَلَمْ يَحْمِلْ سَيِّبَوَيْهِ حَلَقًا إِلَّا
عَلَايَ أَنَّهُ جَمْعٌ حَلَقَةٌ وَإِنْ كَانَ قَدْ حَكَى حَلَقَةً بِفَتْحِهَا . قُلْتُ وَقَدْ اسْتَعْمَلَ
الْفَرَزْدَقُ حَلَقَةً فِي حَلَقَةِ الْقَوْمِ قَالَ :
" يَا أَيُّهَا الْجَالِسُ وَسَطَ الْحَلَقَةِ .
" أَفِي زَنَا قُطِعَتْ أَمٌ فِي سَرِّقَةٍ وَقَالَ الرَّاجِزُ :
" أُقْسِمُ بِاللَّيْلِ نُسْلِمُ الْحَلَقَةَ .
" وَلَا حَرِيْقًا وَأَخْتَتَهُ الْحُرْقَةَ وَقَالَ آخَرُ :
حَلَفْتُ بِالْمَلْحِ وَالرَّسْمِ وَبِالنَّ ... ارِ وَبِالْجَمْعِ حَلَقَةَ